

## مرسوم رقم 14 لسنة 2022

### بنقل الإشراف على الهيئة العامة لشئون القصر

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ

الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة

بعض اختصاصات الأمير الدستورية،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

وعلى القانون رقم 67 لسنة 1983 في شأن إنشاء الهيئة العامة

لشئون القصر،

- وعلى المرسوم رقم 204 لسنة 2021 بتشكيل الوزارة،

- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

[المحامي مسفر عايض](#) رسمنا بالآتي

[www.mesferlaw.com](http://www.mesferlaw.com) مادة أولى



ينقل إلى وزير الأوقاف والشئون الإسلامية، الإشراف على الهيئة

العامة لشئون القصر، ويتولى رئاسة مجلس إدارتها، ويباشر جميع

الاختصاصات المقررة للوزير وفقاً لأحكام القانون رقم 67 لسنة

1983 المشار إليه.

#### مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا

المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكام

هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

صباح خالد الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في : 15 جمادى الآخرة 1443 هـ

الموافق : 18 يناير 2022 م